

قرار رقم (٨٧) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/ ٣ / ٢٠٢٣

بشأن تجديد قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد يسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة قناة السويس للتأمين لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومى
١	ناهد محمد حافظ عبد الله	١٦٥٥١	٢٠٢٣/٤/٢٩	قناة السويس للتأمين	٢٦٦١٢٢٨١٦٠٠٦٨٤
٢	رشا سمير ابراهيم شحاته	٢٩٩٥٣	٢٠٢٣/٥/١٢	قناة السويس للتأمين	٢٨٢٠٢٢٦٠١٠١٦٢٢
٣	دميانه عماد سعد تادرس عوض الله	٣٣١٨٣	٢٠٢٣/٥/٢٢	قناة السويس للتأمين	٢٩٣٠٧٠٩١٦٠٠١٤٢
٤	نجلاء فتحي فرج محمد	١٢٢٨٢	٢٠٢٣/٣/٢١	قناة السويس للتأمين	٢٧١٠٣١٥٠١٠٤٨٦١

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح